جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University
of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

مركز السيد أحمد الشريف للدراسات والبحوث العلمية

المؤتمر العلمي الأول
واقع المصالحة الوطنية في ليبيا
المعوقات و الحلول

المؤتمر العلمي الأول

واقع المصالحة الوطنية في ليبيا

المعوقات والحلول

ضمن المحور الأول:

(الشريعة الإسلامية سبيل للمصالحة الوطنية)

بحث بعنوان

منهاج الشريعة الإسلامية كأساس للمصالحة الوطنية الليبية

(دراسة مقارنة بين الأحكام الشرعية والعرفية القبلية)

الباحث : الدكتور عبد العزيز يونس خالد يونس.

مكان العمل: المعهد العالي للعلوم والتقنية–أمساعد

الدرجة العلمية : محاضر.

التخصص العام :شريعة وقانون التخصص الدقيق:شريعة إسلامية

.0910243011 alnenozezo@gmail.com

1444هـ - 2023م

ملخص:

لا جدال في إن الإسراع بتحقيق المصالحة وإنهاء العنف ووضع حد للدماء التي لا زالت تسيل في كافة ربوع الوطن، أصبح ضرورة دينية وقانونية ووطنية واجتماعية، وفي ذات الوقت لا يمكن ذلك مع من تلوثت أيديهم بالدماء، ومن صدرت ضدهم أحكام قضائية في جرائم القتل والعنف وتخريب الممتلكات العامة والخاصة، إذا كان خارج ضوابط الشريعة الإسلامية:

أولاً: والقواعد العرفية القبلية السائدة في مجتمعنا.

ثانياً: كما إن هذه المصالحة وجب إن تكون علي المستويين الفردي والجماعي ،حتى يتحقق الاستقرار الأمني والاجتماعي، وهذا الدور في إرساء (المصالحة الوطنية) منوط بالجميع مسئولين، وحكماء ومشايخ القبائل، وعلماء الدين، على إن تكون هذه المصالحة قائمة على كتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم حتى لا تضيع الحقوق .

Abstract:

There is no doubt that speeding up the achievement of reconciliation, ending violence and putting an end to the blood that is still flowing throughout the country has become a religious, legal, national and social necessity, and at the same time this is not possible with those whose hands are stained with blood, and those who have been sentenced in the crimes of murder, violence and destruction of public and private property, if it is outside the controls of Islamic law first and tribal customary rules prevailing in our society second. This reconciliation must also be at the individual and collective levels, in order to achieve security and social stability, and this role in establishing (national reconciliation) is entrusted to all officials, elders and tribal sheikhs, and religious scholars, provided that this reconciliation is based on the Book of God and the Sunnah of his Prophet Muhammad, may God bless him and grant him peace, so that rights are not lost.

المقدمة

مما لا شك فيه أن موضوع المصالحة الوطنية في ليبيا، هو أحد أهم المواضيع التي يرتكز عليها قيام الدولة الليبية، سواءً كان ذلك من الناحية السياسية أم الاقتصادية، والأهم من ذلك هي الناحية الاجتماعية؛ باعتبار أن التلكؤ في تطبيق المصالحة بين أفراد المجتمع الواحد والدين الواحد، سيؤدي حتماً إلى انهيار الدولة برمتها.

وبالرغم من المحاولات العرفية القبلية في تحقيق المصالحة الوطنية، إلا أن التجربة أثبتت عجز الأحكام العرفية في تحقيق ذلك، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى مخالفة هذه الأحكام العرفية، لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بهذا الخصوص.

فهنا نقول أنه لا ملجأ ولا مخرج من هذه العقبة التي تعيق استقرار الوطن، إلا التحاكم إلى شرع الله، ولاسيما أننا أمة أعزنا الله بالإسلام، وبدولة مسلمة، ولذلك ما ينقصنا في هذا الأمر فقط هو اتباع منهاج الشريعة الإسلامية للوصول إلى المصالحة الوطنية المنشودة، جبرًا للضرر تحقيًا للعدالة دون ظلم أو افتراء، وهذا ما دعانا إلي البحث في هذا الموضوع من الناحية الشرعية والقبلية العرفية.

مشكلة الدراسة:

تتمحور مشكلة الدراسة في ثلاثة أسئلة رئيسية وهي:-

1. ما هي أسباب عدم الوصول إلى مصالحة وطنية حقيقية بين القبائل والمدن والأقاليم الليبية، بالرغم من بعض المحاولات العرفية القبلية في تحقيقها.
2. ما مدى مساهمة الأعراف المخالفة للأحكام الشرعية في تلك الانشقاقات.
3. هل من شأن تطبيق الأحكام الشرعية، الوصول إلى المصالحة المنشودة.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على دور العرف في المصالحة الوطنية، دون مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى إظهار مدى فاعلية الحلول النابعة من الشريعة الإسلامية، وتكمن الأهمية الكبيرة من وراء هذه الدراسة فيما يعود على الدولة من أمن واستقرار إذ ما تم الوصول إلى مصالحة وطنية حقيقية.

منهج الدراسة:

المنهج التحليلي المقارن هو المنهج الذي سيتم اتباعه في هذه الدراسة، وذلك من أجل الوصول إلى حل يربط بين جبر الضرر، وتحقيق العدالة، وذلك من خلال اتباع الأحكام العرفية السائدة في المجتمع الليبي، متى ما كانت مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلي تحقيق الآتي:-

- تبيان بعض الأحكام العرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.
- إيضاح ضوابط المصالحة الوطنية الليبية، في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية.
- ضبط المصالحة الوطنية الليبية من خلال بعض الأحكام العرفية القبلية.
- الوقوف على أهم الأسباب التي أدت إلى عدم الوصول إلى حلول ناجحة في هذا الشأن، بالرغم من بعض المحاولات.

خطة الدراسة:

وبناءً على ذلك سنقسم هذه الدراسة إلى مطلبين، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: ضوابط المصالحة الوطنية الليبية في ضوء الأحكام الشرعية والعرفية.

المطلب الثاني: آليات المصالحة الوطنية في ضوء الأحكام الشرعية والعرفية وطرق تطبيقها في ليبيا.

المطلب الأول: ضوابط المصالحة الوطنية الليبية في ضوء الأحكام الشرعية والعرفية.

مما لا شك فيه كم حاجة الليبيين إلى الصلح لما يحققه من سرور، وخير وبركة، بالإضافة لما في الصلح من قطع للنزاع والتخاصم، بين أفراد الوطن الواحد، إلا أن هذا كله يتوقف على ما يبنى عليه هذا الصلح.

وهنا نقول أن لا أحد ينكر دور العرف في تحقيق المصالحة الوطنية، إلا أن هناك من الأعراف القبلية ما قد ساهمت في ازدياد الأمر سوءاً، لمخالفتها لضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية من جانب، وعدم مراعاة مصلحة المتضرر، وجبر ضرره من جانب آخر.

وبناءً على ذلك سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، وذلك على النحو الآتي:-

الفرع الأول:- دور بعض الأحكام العرفية في فشل المصالحة الوطنية.

الفرع الثاني:- ضوابط المصالحة الوطنية الليبية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول:- دور بعض الأحكام العرفية في فشل المصالحة الوطنية.

إن دور حكماء ومشائخ القبائل في المصالحة الوطنية الليبية، دور لا يستهان به ولا ينكره إلا جاحد أو مكابر، إلا ان ما يؤخذ على هذا الدور لجوءه في كثير من الأحيان إلى بعض الأحكام العرفية، المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وهذا ما ينتج عنه فشل المصالحة وعدم استمرارها.

وهذا مما ابتليت به هذه الأمة ولا سيما في مجتمعنا الليبي، وهو الخضوع للعادات والأحكام القبلية الجاهلية المخالفة للشريعة الإسلامية، وعدم الحيد عنها وتركها، والانصياع للأحكام الشرعية في سبيل تحقيق المصالحة الوطنية.

وبناءً على ذلك سنتحدث في هذا الفرع من الدراسة على الأحكام العرفية المخالفة للشريعة الإسلامية، والتي تم اللجوء إليها من أجل إرساء المصالحة الوطنية، فكانت هي السبب في فشلها ومنها:

أولاً: إيواء الجاني :

بدعوى حقن الدماء، تلجأ بعض القبائل أو المدن إلى حماية الجناة والتستر عليهم، بل وتدافع عنهم لأنهم دخلوا في حماها، مع أن الأجدر بهم تسليمهم إلى السلطات المختصة، وهذا الأمر في غاية

الخطورة على سير المصالحة الوطنية في الاتجاه الصحيح، نتيجة مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية في هذا الشأن[1].

والدليل على ذلك قوله تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ[2]).

وهذا الذي قصده رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، والذي أنزل عليه اللعنة، في الحديث الذي رواه علي بن أبي طالب باعتبار أن الإيواء شكل من أشكال التستر، وذلك يشير إلى تحريمه وتجريمه.

فعن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)قال: (حدثني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثًا، لعن الله من غير منار الأرض[3]).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وإذا كان النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " من حالت شفاعتُه دونَ حدٍّ من حدودِ اللهِ فقد ضادَّ اللهَ في أمرِه[4]"، فكيف بمن منع الحدود بقدرته ويده، واعتاض عن المجرمين بسحت من المال يأخذه[5].

ثانياً: تعمد القبيلة التفاوض مع الجاني دون اعتبار لرأي الورثة:

فكثيرًا ما يلجأ بعض حكماء ومشائخ القبائل في ليبيا إلى هذا الحل، وهو التفاوض مع الجاني وإنهاء الأمر بالمطالبة بالقصاص، أو الدية، أو العفو مطلقاً دون اعتبار لرأي الورثة، وقد يكون ذلك من باب المصالحة.

---

[1]. بكر بن عبدالله أبوزيد، فتاوى جامعة في التنبيه على بعض العادات والأعراف القبلية المخالفة للشرع المطهر، الناشر مؤسسة الرسالة–بيروت، الطبعة الأولى، سنة 1997، ص21.

[2] سورة التوبة، الآية رقم"71".

[3]. مسلم. صحيح مسلم، ص1978، والبخاري في" الأدب المحدث: الألباني، ص13.

[4]. الهيثمي. مجمع الزوائد، رقم الحديث"6"، ص262، التخريج : أخرجه أبو داود (3597)، وأحمد (5385).

[5]. سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي. الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، الناشر المكتبة الشاملة الذهبية، الطبعة الثانية، سنة 1427، ص26.

إلا أن هذا الأمر في غاية الخطورة، لما يترتب عليه من نتائج سلبية، على مسار المصالحة الوطنية، وذلك لعدم أخذ رأي ورثة المجني عليه، وهذا خطأ، وظلم، واعتداء على حقوق الناس؛ فإن الشأن، والأمر لهم وحدهم، إلا أن يرضوا هم بحكم شيخ القبيلة.

ثالثاً: الإكراه على العفو:

قد تلجأ بعض القبائل إلى إكراه من ينتسب إليها من أجل أن يرضى بالصلح، فإن لم يفعل ذلك فقد يعرض نفسه للطرد من القبيلة، وفي حال طلب المجني عليه حقه من الجهات الرسمية في الدولة، فيلزم بحسب الأعراف القبلية بسحب هذه الشكوى[1].

زد على ذلك فإن من شأن إكراه المجني عليه على العفو قد يكون له آثار سلبية، فقد ينتج عنها لجوء المجني عليه إلى استيفاء حقه بذاته، والعفو تحت الإكراه غير واقع، لأن من شروط العفو أن يكون عن طيب نفس.

رابعاً: التغريم:

مما لا شك فيه أن من شأن لجوء بعض القبائل من باب السعي إلى المصالحة الوطنية، تحمل الجناية عن القاتل وتوزيعها على كافة أفراد القبيلة، فيلزم كل من ينتمي إليها بالدفع ولا فرق بين ضعيف وقوي، وكبير وصغير.

وقطعاً فإن هذا الأمر يعتبر تشجيعًا من القبيلة على الاعتداء، من حيث لا يشعرون، وتأكيدًا لذلك فقد أثبتت الإحصائيات أن جرائم القتل تزيد في المناطق التي تنتشر فيها مثل هذه الأعراف القبلية، وبذلك يصبح الأمر أكثر خطورة على مسار المصالحة الوطنية[2].

والأهم من ذلك هو مخالفة مثل هذا الحكم لأحكام الشريعة الإسلامية، لما في ذلك من أخذ أموال الناس بالباطل، ولأنه من المقرر شرعًا أنه لا يحل أخذ مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه، والإجبار على ذلك مناف لهذا الأصل.

قال تعالى: (وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ[1]).

---

[1]. عبدالرحمن بن مرزوق بن محمد الهذلي. تحكيم الأعراف والعادات القبلية، الناشر دار طيبة الخضراء– مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة 2020، ص357.

[2]. المرجع السابق، ص357.

ولعل هذا غيض من فيض، وبعض من كل، للأحكام العرفية، التي قد يترتب عليها عرقلة مسار المصالحة الوطنية، نتيجة مخالفة مثل هذه الأحكام، لأحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية.

كما نكرر ونقول أننا لا ننكر الدور الإيجابي للعرف القبلي وأحكامه، متى ما كانت مطابقة لكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم)، إلا أنه وجب التنويه على عدم التعصب للأحكام الجاهلية المخالفة، لبعدها عن الحق والهدى من جانب، والتعصب لتقليد الآباء والأجداد من جانب آخر.

قال تعالى: (بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ)[2]، وقال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ)[3].

الفرع الثاني:– ضوابط المصالحة الوطنية الليبية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

لا غرو في أن إصلاح ذات البين من أعلي الواجبات الشرعية، ولاسيما في مجتمعنا الليبي، لأننا في أمس الحاجة إلي المصالحة، لما فيها من مصالح كثيرة، وقطع للشحناء والخصومة، والتأليف بين القلوب.

إلا أن لهذه المصالحة ضوابط شرعية، يجب أن يراعيها كل من أراد الدخول فيها، لأن من شأن اتباع هذه الضوابط جعلها على المسار الصحيح، وبناءها على أساس قوي، ومن هذه الضوابط الشرعية التي يجب اتباعها في سير المصالحة الوطنية الليبية:–

أولاً: إخلاص النية لله:

مما لا شك فيه أن إحضار النيَّة هو شرط في جميع الأعمال والأقوال، والأحوال البارزة والخفيَّة، ويعد ذا أهمية قصوى، نظرًا للمصلحة المترتبة على الإصلاح بين الناس.

ومن المعلوم أن ميزان كل عمل ظاهر، هو موافقته لشرع الله عز وجل، وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) أو يخالفهما، وبهذا يكون صلاح العمل أو فساده ظاهرًا، ولكل عمل باطنٍ، قصد، نية، وبحسبه يكون الجزاء، وبإخلاص النية لله تعالى يكون التوفيق إلى العمل، أياً كان

---

[1]. سورة البقرة الآية رقم"188"

[2]. سورة الزخرف الآية رقم"22"

[3]. سورة البقرة الآية رقم "170".

العمل، إصلاح بين الناس أو أي عمل آخر، وبصلاح الباطن يصلح الظاهر، وبصلاحهما يصلح العمل[1].

وعن إخلاص النية لوجه الله قال تعالى: (لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً[2]).

ولأهمية النية فقد بدأ الإمام البخاري كتابه الصحيح بها، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه[3]".

ثانياً: أن لا يتضمن الصلح تحليل حرام وتحريم حلال:-

تجسيدًا لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) (الصلحُ جائزٌ بين المسلمينَ إلا صلحًا حرَّم حلالًا أو أحلَّ حرامًا والمسلمون على شروطِهم إلا شرطًا حرَّم حلالًا أو أحلَّ حرامًا[4]).

وبما أن الصلح معاهدة يتوصل بها إلى إصلاح بين المختلفين، ويتنوع أنواعاً، إلا أن ما يهمنا في المصالح الوطنية الليبية هو الصلح بين المسلمين، لأن المخاطب في الغالب هم المسلمون، قال تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...)[5]

وبناءً على الحديث السابق فان تضمن هذا الصلح تحليل حرام وتحريم حلال لم يصح، ومن ضمن هذه المحرمات ما سبقت الإشارة إليه في بعض الأحكام العرفية، والتي تقوم على مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثالثاً: إرجاع الحقوق لأصحابها:-

---

[1]. ناصر الحلواني. النية روح العبادة، مقال منشور بموقع https://www.alukah.net/sharia/0/5622، سنة 2009، تاريخ الدخول يوم السبت الموافق 2023/03/25 الساعة 11:34م.

[2]. سورة النساء الآية رقم"114".

[3].عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث"4084"، بدون سنة، ص408.

[4]. صدر الدين المناوي. دِرَاسَة وتحقيق: د. مُحمَّد إِسْحَاق مُحَمَّد إِبْرَاهِيم ، كشف المناهج والتناقيح في تخريج احاديث المصابيح، الناشر الدار العربية للموسوعات، بيروت – لبنان، الجزء الثاني، رقم الحديث(2156)، سنة 2004، ص520، أخرجه أبو داود 3342.

[5] سورة الحجرات الآية رقم "9".

قال الله تعالى : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً[1]).

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرض أو من شيء فليتحلله منها اليوم من قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه[2])

وبذلك فإن كتاب الله وسنة رسوله يأمرنا بأداء مختلف الحقوق وإرجاعها إلى أصحابها، ويأمرنا بالقضاء بين الناس بالعدل والقسط.

وبغض النظر عن من هو القاضي في هذا الصلح (شيخ قبيلة أو قاضي بالمحكمة وهلم جراً...)، فالواجب عليه العمل على إرجاع الحقوق لأصحابها بالعدل.

ويقول محمد بن قيس: "رأيت عمر بن عبد العزيز إذا صلى العشاء، دعا بشمعة من مال الله؛ ليكتب في أمر المسلمين والمظالم، فترد في كل أرض، فإذا أصبح جلس في رد المظالم، وأمر بالصدقات أن تقسم في أهلها[3].

ولذلك فان من شأن رد المظالم، وإرجاع الحقوق لأصحابها فتح أفاقً واسعة لإجراء مصالحة وطنية حقيقية، ولا سيما إذا ما كانت قائمةً على ضوابط شرعية.

رابعًا: أن يكون من دخل في هذا الصلح، عالماً بالوقائع، قاصداً العدل:

وبناءً على ذلك وجب على الشخص المصلح، أن لا يدخل في الصلح بين المتخاصمين حتى يكون على علم تام بسبب أو أسباب الخصومة، ويفضل في هذا الأمر أن يكون الجلوس مع كل واحد منهما على حدة، ومن ثم السعي إلى تقريب وجهات النظر[4].

ومن الواجب أيضاً على الشخص المصلح أن يحكم بالعدل، ولا يلجأ إلى الميل نحو أحد المتخاصمين، قال تعالى: (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ[5])، وقال تعالى: وَإِنْ حَكَمْتَ

---

[1]. سورة النساء الآية رقم "58".

[2]. أخرجه البخاري (2449) و (6534)، والترمذي (2419)، وابن حبان (7361 و 7362).

[3]. مازن بن محمد بن عيسى. الإيمان باليوم الآخر، وأثره على الفرد والمجتمع، رسالة ماجستير، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية– أم درمان– السودان، سنة2012، ص718.

[4]. عبدالرحمن بن مرزوق بن محمد الهذلي. تحكيم الأعراف والعادات القبلية، مرجع سابق، ص317.

[5] سورة النساء الآية رقم "58".

فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ[1])، والحاكم العادل يجد من النعيم مَا تشتهيه نفسه، وتلذ عينه فعن عبدِ اللهِ بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): (إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ: الَّذِينَ يَعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وأَهْلِيْهِم وَمَا وَلُوْا[2]) "رواه مسلم".

كما حذر الله من الجور فِي القضاء للصلح بين الناس قال تعالى: (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ[3]).

كما حذر رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) من الجور في الحديث الذي روي عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنه قال: (القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار[4]) "أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه"

خامسًا: فتح قناة للتواصل بين الأفراد والجماعات المتخاصمة:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ (صلى الله عليه وسلم): (يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى صَدَقَةٍ يَرْضَى اللَّهُ مَوْضِعَهَا؟) قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (تَسْعَى فِي صُلْحِ ذَاتِ بَيْنِ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَتُقَارِبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا[5]).

فمتى وفق الله الإنسان لهذا العمل الحسن، وهو محاولة تقارب وجهات النظر بين المتخاصمين، من أجل فتح مجال للتواصل بينهما، سهل حينئذٍ عليه الصلح بين المتخاصمين، بخلاف مَن لم يجتهد في إزالة الخصومة بينهما، فإنه يعسر عليه الصلح والموافقة.

---

1. سورة المائدة الآية رقم "42".
2. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي . تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الأولى، رقم الحديث"659"، سنة 2007، ص 213.
3. سورة ص الآية "26".
4. محمد ناصر الدين الألباني . غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، رقم الحديث "175"، سنة 1405هـ، ص 129.
5. أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان المعروف بابن أبي الدنيا . المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، رقم الحديث "147"،بدون سنة، ص117.

المطلب الثاني: آليات المصالحة الوطنية في ضوء الأحكام الشرعية والعرفية وطرق تطبيقها.

بما أن النزاع هو داء الأمم، والسبب الرئيسي لضعفها وانهيارها؛ كان الصلح هو الدواء الذي تستعيد به الأمة عافيتها، وبذلك حثت الشريعة على التأليف بين القلوب، وإصلاح ذات البين، وأوضحت أهمية الصلح ومدى الحاجة إليه، إلا أن الوصول إلى المصالحة يتطلب توفر بعض الآليات الشرعية للوصول إليه.

وبالرغم من كل ما ذكرناه سابقًا في بعض الأحكام العرفية لمخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن الواقع يقول ستظل هذه الأحكام العرفية الأكثر فاعلية للوصول إلى مصالحة وطنية، وهذا يرجع إلى طبيعة المجتمع الليبي باعتباره مجتمعًا قبليًا، لا سيما أن القانون قد لا يرضي كل الأطراف وسط مجتمع يتمتع بمخزون وافر من الأعراف والتقاليد المتراكمة، إلا أن الاهتمام بالوصول إلى مصالحة وطنية يحكمها العرف القبلي، يتوقف على توافر بعض الآليات التي تساهم في ذلك.

وبناءً على ذلك سنقسم هذا المطلب إلى فرعين وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: آليات إرساء المصالحة الوطنية الليبية لحكماء ومشائخ القبائل الليبية.

كما أوضحنا سالفًا أن هناك من الأعراف القبلية قد ساهمت في الوصول إلى مصالحة وطنية، ولا شك في أن العامل الرئيسي الذي ساهم في ذلك هو مطابقة هذه الأحكام العرفية لأحكام الشريعة الإسلامية من جانب، بالإضافة إلى الآليات المتبعة من جانب اخر.

وبذلك سنتحدث في هذا الفرع من هذه الدراسة عن أهم الآليات التي تساهم في إرساء المصالحة الوطنية الليبية، إذا ما توفرت لحكماء ومشائخ القبائل ومنها:

أولًا: الآليات الأمنية:

فمن خلال عمل كثير من مشائخ وحكماء القبائل في مجال المصالحة الوطنية، ومن خلال تجاربهم، تبين أن أحد أهم أسباب عرقلة مسار المصالحة، هو انتشار السلاح، والسبب في ذلك هو غياب الأجهزة الأمنية لدى الدولة.

وبذلك يكاد يكون من الصعب الوصول إلى المصالحة الوطنية في ظل انتشار السلاح، فغالبية أبناء القبائل منتسبون إلى الأجهزة الأمنية، و"انتشار السلاح بين أبناء القبائل مع ضعف

سطوة الدولة، عزز من تنامي النزاعات بين المتخاصمين، وبذلك يصعب على الخيرين من حكماء ومشائخ القبائل، الوصول للمصالحة الوطنية المنشودة"[1].

ومع استمرار مشكلة انتشار السلاح، والتي باتت تنهك الدول والخيرين ومساعيهم نحو المصالحة، مع انتقال المشكلة من سلاح المليشيات والجماعات إلى أسلحة القبائل، التي تخوض بين أسبوع وآخر معارك، يدوم بعضها لعدة ساعات، يذهب ضحيتها أشخاص من الطرفين، ولأسباب مختلفة[2].

وهنا نقول لا يمكن أن نطلب من مشائخ وحكماء القبائل أو نضع عليهم اللوم، ما لم تتوفر لديهم الآليات الأمنية التي تساعدهم في تحقيق المصالحة الوطنية.

ثانيًا: وقف الإقصائية الفردية أو الجماعية:

قد يلجأ مشائخ وحكماء القبائل إلى حلول حقيقية بين (مدن أو قبائل) متخاصمة هدفها إجراء مصالحة وطنية، إلا أن ما يعوق هذا الهدف هو اللجوء إلى الإقصائية.

فمن الملاحظ أن من أهم الصعوبات التي واجهت الخيرين من حكماء ومشائخ القبائل الليبية؛ هي عند الوصول إلى مصالحة وطنية، تأتي النزعة الإقصائية، وتفسد مسار المصالحة الوطنية، والتي في الغالب يكون هدفها الانتقام، وليس من أجل العدالة، ومحاسبة مرتكبي الجرائم، وينتج عنها تعثر مسار المصالحة، وبذلك تعتبر النزعة الإقصائية من أهم الآليات إن لم تكن الأهم، في عرقلة عمل مشائخ وحكماء القبائل في إجراء مصالحة وطنية حقيقية[3].

ومن وجهة نظرنا فإننا نرى متى اختفت النزعة الإقصائية، وتوافرت آلية الإقصاء لدى حكماء ومشائخ القبائل، باعتبارهم يملكون الحكمة في من يتم إقصائهم، كمن تلطخت أيديهم بالدماء، أو من قاموا بسرقة الأموال العامة والخاصة، أو من صدرت بحقهم أحكام قضائية، فإن مسار الوصول إلى مصالحة وطنية سيكون أسهل بالنسبة لهم، من حيث العمل والتطبيق على ارض الواقع.

---

[1]. طارق ديلواني، وآخرون، القضاء العشائري ضابط إيقاع اجتماعي أم إجراء غير نظامي، بحث منشور على موقع www.independentarabia.com/node/231641، بتاريخ الجمعة 18 يونيو 2021 11:28، تاريخ وساعة الدخول الثلاثاء 2023/03/28، الساعة 11:08.

[2]. أحمد الباسم. السلاح المنفلت في العراق، تقرير منشور بموقع https://www.alaraby.co.uk، بتاريخ 27 يونيو 2020، تاريخ وساعة دخول الباحث: الثلاثاء 2023/03/28م، الساعة 11:44.

[3]. أ.د. يوسف عناد زمل، و د. زينب محمد صالح. العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية ، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد الحادي والعشرين، سنة 2016، ص239.

ثالثًا: الآليات التعويضية:

يجسد مفهوم التعويضات بعد الأزمات فكرة الترابط القائم بين التنمية والأمن والمصالحة، من خلال إزالة آثار الدمار والخراب التي خلفتها النزاعات الأهلية التي اتسعت أنواعها وسميت بأسماء متعددة، وقد اتسمت جميعها بالعنف والوحشية وإلحاق الدمار بمؤسسات الدولة والمجتمع معًا، إلى حد القضاء أحياناً على مقومات الدولة وبنياتها التحتية[1].

ونظراً لما أظهرته الحوكمة القبلية من أهمية مراراً وتكراراً، وجدواها في المساعدة على خفض الصراعات والتوسط في النزاعات من اجل الوصول إلى المصالحة الوطنية، فانه متى تم إنشاء صندوق تعويضي من قبل الدولة، توضع آليات التصرف فيه تحت يد مشائخ وحكماء القبائل بهدف الوصول إلى مصالحة وطنية حقيقية، فإننا سنشهد نقلة نوعية في مسار المصالحة الوطنية الليبية.

ولا شك أن فكرة التعويضات تحظى بأهمية كبيرة في معالجة المشاكل التي تخلفها الأزمات، بالإضافة إلى ما تحققه من جبر للضرر، وبذلك نصل إلى الهدف المنشود.

الفرع الثاني:- الآليات الشرعية في إرساء المصالحة الوطنية الليبية.

بما أن الفرد المسلم هو العنصر الأساسي في تكوين الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم، لذلك كان الاهتمام به كبيراً فيما يتعلق بالصلح، كما لا يخفى على أحد أن الأمة الإسلامية اليوم "وخصوصًا في ليبيا" في أمس الحاجة إلى كل نوع من أنواع الصلح، إذ به صلاح الأمة؛ مجتمعًا وأفرادًا، حكاماً ومحكومين، إلا أنه لكي يصل الخيرون في ليبيا لهذا الصلح، فإن الأمر يلزم توفر بعض الآليات التي تمكننا من تحكيم مبادئ الشريعة الإسلامية في المصالحة الوطنية، والتي من أبرزها:-

[1]. البروفيسور عز الدين الطيب آدم. التعويضات بعد الأزمات أهميتها في خلق الاستقرار ودعم المصالحة الوطنية، مقال منشور بصحيفة المرصد البحريني، http://www.bahrainmonitor.com/hadath/h-036-01.html، تاريخ وساعة الدخول يوم الثلاثاء 28،03،2023، الساعة 11:33.

أولًا: المنع والحزم وعدم التساهل مع الأحكام العرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية:

يعد منع الأحكام العرفية من أهم الآليات التي ستساهم وبشكل متسارع في تحقيق المصالح الوطنية هي منع الأحكام العرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

كما أن هذا المنع فيه عبادة لله سبحانه وتعالى وتعظيماً بإقامة شرائعه القلبية واللفظية والعملية، يقول الله عز وجل: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ[1])، فلا حاكم بين العباد إلا الله سبحانه وتعالى، ولا يحل لأحد أن يفصل هذه القضية عما وجهنا الله فيه نحوها[2].

كما أن الله تعالى يقول: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً[3])، لم يقل: ردوه إلى القانون الفلاني أو العرف الفلاني أو ما أشبه ذلك، بل لا مرد إلا إلى الله ورسوله.

و قال تعالى:(فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً[4])، فأقسم الله سبحانه وتعالى بربوبيته لرسوله محمد (صلى الله عليه وسلم)، وهي ربوبيةٌ خاصة لا تساويها أي ربوبية؛ لأنه كلما كان الإنسان أعبد لله كانت ربوبيه الله له أخص، ومن المعلوم أن نبينا (صلى الله عليه وسلم)، أعبد الناس لله، وعلى هذا فإن الله أقسم بهذه الربوبية الخاصة المضافة إلى رسول (صلى الله عليه وسلم)[5].

وأنه لا يؤمن أحد إلا بهذه الشروط: الشرط الأول: ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ لا يحكموا غيرك. الشرط الثاني: ﴿ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ﴾ بل تتسع صدورهم لذلك وتنشرح صدورهم به.

---

[1]. سورة الشورى الآية رقم "10".

[2]. العلامة محمد بن صالح العثيمين. فتاوى نور على الدرب، أحكام المرتد، الشريط رقم 186.

[3]. سورة النساء الآية رقم "59".

[4]. سورة النساء الآية رقم "65".

[5]. العلامة محمد بن صالح العثيمين. مرجع سابق.

ثانياً: إخضاع الأحكام العرفية الداخلة في المصالحة الوطنية لأحكام الشريعة الإسلامية: وتتمثل هذه الآلية في التدرج للخروج من تحكيم هذه العادات، وخصوصاً في مجال المصالحة الوطنية، ويكون هذا التدرج بعرض ما تم التحكيم إليه من أحكام قبلية على (دار الإفتاء أو القضاء الشرعي) للفصل فيها، من حيث مخالفتها ومطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية[1].

والأصل أنه لا يوجد تدرج في التطبيق؛ وإنما يوجد تفهم لظروف المجتمع والأفراد عند تطبيق الأحكام الشرعية، وتحقيق مناط الحكم قبل تطبيقه.

ومما يدل على التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية ما رواه يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبَدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا نَحْوَ الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ[2]».

وأمر التدرج غاية في الأهمية في المجتمع الليبي، باعتبار أننا نريد أن ننقل هذا المجتمع من الأحكام القبلية إلى الأحكام الشرعية، القائمة على كتاب الله وسنة رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم)، ومن ناحية أخرى يتم العمل على إزالة عوائق التطبيق الكامل وفق مقتضيات السياسة الشرعية، والتي يأتي في مقدمتها الأحكام القبلية المخالفة.

ولكي يتم إلزام المشائخ والحكماء بذلك، فإنه يجب إلزامهم بعرض الحكم العرفي على القضاء الشرعي، أو دار الإفتاء قبل عرضه وتطبيقه على الخصومة المعروضة عليهم.

---

[1]. سعيد بن علي بن وهف القحطاني. الأعراف والعادات القبلية المخالفة للشريعة الإسلامية، بدون ناشر، 1433هـ، ص179.

[2]. أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. تحقيق: جماعة من العلماء، الناشر: دار طوق النجاة – بيروت، الطبعة الأولى، الجزء التاسع، رقم الحديث "7372"، سنة 1984، ص114.

ثالثًا: التأني وعدم التسرع في إصدار الأحكام التصالحية:

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ[1]).

فنتيجة التسرع في إصدار الأحكام قبل التثبت منها، فقد تتفاقم عديد المشاكل، الأمر الذي يعود إلى جهلِ بعض المصلحين بتوجيهات الشريعة الإسلامية من جهة، أو إلى الغفلة وعدم الاهتمام بالالتزام العملي بها من جهة ثانية[2].

ويترتب على هذه العجلة أن يفسد فيها المصلح أكثر مما يصلح، ولذلك وجب الأمر على كل مصلح اتباع ما جاءت به الشريعة الإسلامية في هذا الأمر.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً[3]).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: «التَّأَنِّي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ[4]»، وعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، طَهِّرْنِي فَقَالَ: «وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، طَهِّرْنِي فَقَالَ: «وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ» ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، طَهِّرْنِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِمَّ اطَهِّرُكَ؟» قَالَ: مِنَ الزِّنَا فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى

---

[1]. سورة الحجرات الآية رقم "6".

[2]. د. عبدالرحمن بن سعيد الحازمي. أهمية التثبت والتأني وعدم التسرع في إصدار الأحكام، مقال منشور بموقع https://www.alukah.net/sharia/0/134839، سنة 2019، تاريخ وساعة الدخول السبت 2023/04/01، الساعة 10:26.

[3]. سورة النساء الآية رقم "94".

[4]. سليمان بن أحمد بن أيوب "أبو القاسم الطبراني". المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مسند الشاميين، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، الجزء الثالث، رقم الحديث "2358"، سنة 1984، ص310.

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبِهِ جُنُونٌ» فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ وَسَأَلَ: «أَشَرِبْتَ خَمْرًا» فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ فَقَالَ (صلى الله عليه وسلم): «أَتَيِّبٌ أَنْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ[1].

فهذه الأحاديث فيها دروس نبوية، تدل على وجوب التأني والتثبت، قبل إصدار الأحكام، لأن من شأن العجلة في الأحكام وخصوصًا أحكام المصالحة الوطنية، العودة على الفرد والمجتمع بالندامة.

ومما لا شك فيه أن عدم التثبت من الشائعات والأكاذيب والتهم، لا تمثل إلا مصدر قلق في مسار المصالحة الوطنية، والبناء الاجتماعي، ومن شأن نشرها بين أفراد المجتمع لا سيما اذا ما كانوا متخاصمين، آثار سلبية على تماسك المجتمع المسلم، وتلاحم أبنائه، وسلامة لحمته والحفاظ عليه.

رابعًا: تهيئة المحاكم الشرعية:

فبعد أن تم إعطاء الأولوية في الوصول للمصالحة الوطنية للأحكام العرفية والقانونية، وبالرغم من ذلك ومع مرور السنوات فلم نصل إلى الهدف المنشود.

ولما كان الناس مطالبين بوجوب الحكم بما أنزل الله، وأن الله أنزل شريعته للتطبيق والعمل، فإننا نرى أنه من شأن تطبيق أحكام الشريعة فيما يتعلق بالمصالحة الوطنية الليبية، وذلك من خلال تهيئة المحاكم الشرعية والقضاة الشرعيين عبر المؤسسات القضائية، ويتلقون فيها أحكام القضاء المبني على "الكتاب والسنة" بعد تلقيهم دراسة العلوم الشرعية، في الكليات والمعاهد الشرعية، لخطوة من شأنها أن تسرع في الوصول إلى مصالحة وطنية حقيقية.

وبذلك فمتى تم تهيئة المحاكم والقضاة الشرعيين، كان لذلك الأثر الإيجابي على مسار المصالحة الوطنية، بالإضافة لما فيه من حفظ للضرورات التي لا حياة للمسلمين بدون حفظها، ولا ينفى عنهم الظلم، ويقر العدل إلا بتحكيم شرع الله، وكلما ابتعد الناس عن شرع الله ابتعدوا عن المصالحة الوطنية الحقيقية، وهذا أمر مشاهد في حياة الناس في كل زمان[2].

---

[1]. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، السنن الكبرى، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، الجزء السادس، رقم الحديث"7125"، ص414.

[2].د. عبد الله قادري الأهدل، السباق إلى العقول، الناشر، موقع وزارة الأوقاف السعودية، الجزء الأول، بدون سنة، ص116.

والأهم من هذا وذاك أن التحاكم إلى شرع الله هو نوع من الامتثال لأوامر الله ونواهيه، والتسليم التام لحكمته وإرادته، وقبول ما علم الناس حكمته فيه وما لم يعلموا.

الخاتمة

وفي ختام بحثنا هذا والذي نوهنا فيه إلى الأعراف المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، ودورها في المصالحة الوطنية، ومدى إمكانية ضبطها بأحكام الشريعة الإسلامية، ومن ثم تحدثنا عن الآليات التي متى توافرت لحكماء ومشائخ القبائل الليبية، كان لها الأثر الإيجابي على مسار المصالحة الوطنية، وانتهينا إلى الحث على توفير الآليات الشرعية التي من خلالها يكون الوصول إلى المصالحة الوطنية بشكل أسرع، لما فيها من تحقيق للعدل وإرضاءٍ لجميع الأطراف، وانتهينا إلى جملة من النتائج والتوصيات والتي من أهمها:

أولًا النتائج.

1- أن الأحكام العرفية القبلية كانت ولا تزال جزءاً مهمًا في طريق المصالحة الوطنية، إلا أن من هذه الأحكام ما اصبح اليوم عبءً ثقيلًا على المصالحة الوطنية؛ نتيجة مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يولد عدم الرضا لدى المتضررين.

2- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، على كافة مراحل المصالحة الوطنية الليبية، من أهم طرق إنجاح المصالحة الوطنية الحقيقية، لما فيها من إرضاء جميع الأطراف.

3- استبدال الأحكام الشرعية بأخرى قبلية، فيه إسقاط لأحكام الشريعة الإسلامية والحكم بغير ما أنزل الله.

4- من غير المعقول تحميل مشائخ القبائل والأجهزة القضائية وعلماء وفقهاء الدين، فشل مسار المصالحة الوطنية، ما لم تأخذ الدولة وأجهزتها الأمنية خطوة حقيقية نحو جمع السلاح، والذي يعتبر أكبر عائق في طريق الوصول إلى مصالحة وطنية حقيقية.

5- الشروط المسبقة، من أسباب إخفاق كثير من الخيرين في المصالحة الوطنية.

6- إطالة إجراءات التقاضي، وعدم الفصل في المنازعات، وخاصةً تلك التي من شأن الإطالة فيها، التأثير على سير المصالحة الوطنية، يعتبر من ابرز أسباب فشلها.

7- صراع المصالح الشخصية والقبلية والجهوية والسياسية، من ابرز أسباب فشل المصالحة الوطنية.

التوصيات.

1- وجوب تحكيم الشريعة الإسلامية كخطوة أولية في اتجاه المصالحة الوطنية.

2- يجب الاهتمام بتوفير آليات المصالحة؛ لأن المصالحة الوطنية لا يمكن أن تتحقق أهدافها، دون توفير آلياتها الشرعية والعرفية القبلية.

3- التكثيف من المحاضرات والمؤتمرات والندوات الدينية والاجتماعية والثقافية، التي تنشر ثقافة التسامح والتصالح.

4- الإسراع بمحاكمة بمرتكبي الجرائم، لما تحققه هذه الخطوة من نقلة نوعية إيجابية نحو المصالحة الوطنية الحقيقية.

5- الابتعاد عن النزعة الانتقامية والتي من أهم صورها، تهجير وإجبار عائلات بأكملها على الرحيل، بسبب جرم احد أفرادها.

6- وضع ميثاق وطني يوقع عليه مشائخ وحكماء القبائل، يكون بمثابة مدونة سلوك يحدد فيه معايير وضوابط المصالح الوطنية.

7- التنسيق بين أجهزة الدولة المختلفة، ومشائخ وحكماء القبائل، يعتبر من أبرز الآليات المساعدة نحو الوصول إلى المصالحة الوطنية.

ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أ.د. يوسف عناد زمل، و د. زينب محمد صالح. العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية ، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد الحادي والعشرين، سنة 2016.
- أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان المعروف بابن أبي الدنيا . المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى.
- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي . عليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الأولى، سنة 2007.
- أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، السنن الكبرى، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، الجزء السادس، بدون سنة.
- أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري. تحقيق: جماعة من العلماء، الناشر: دار طوق النجاة – بيروت، الطبعة الأولى، الجزء التاسع، سنة 1984.
- أحمد الباسم. السلاح المنفلت في العراق، تقرير منشور بموقع https://www.alaraby.co.uk، بتاريخ 27 يونيو 2020.
- البروفيسور عز الدين الطيب آدم. التعويضات بعد الأزمات أهميتها في خلق الاستقرار ودعم المصالحة الوطنية، مقال منشور بصحيفة المرصد البحريني، http://www.bahrainmonitor.com/hadath/h-036-01.html:.
- بكر بن عبدالله أبوزيد، فتاوى جامعة في التنبيه على بعض العادات والأعراف القبلية المخالفة للشرع المطهر، الناشر مؤسسة الرسالة–بيروت، الطبعة الأولى، سنة 1997.
- د. عبد الله قادري الأهدل، السباق إلى العقول، الناشر، موقع وزارة الأوقاف السعودية، الجزء الأول، بدون سنة.
- سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي. الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، الناشر المكتبة الشاملة الذهبية، الطبعة الثانية، سنة 1427.

- سعيد بن علي بن وهف القحطاني. الأعراف والعادات القبلية المخالفة للشريعة الإسلامية، بدون ناشر، 1433هـ.
- سليمان بن أحمد بن أيوب "أبو القاسم الطبراني". المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مسند الشاميين، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، الجزء الثالث، سنة 1984.
- صدر الدين المناوي. دِرَاسَة وتحقيق: د. مُحمَّد إِسْحَاق مُحَمَّد إِبْرَاهِيم ، كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح، الناشر الدار العربية للموسوعات، بيروت – لبنان، الجزء الثاني، سنة 2004.
- طارق ديلواني، وأخرون، القضاء العشائري ضابط إيقاع اجتماعي أم إجراء غير نظامي، بحث منشور على موقع www.independentarabia.com/node/231641، بتاريخ الجمعة 18 يونيو 2021 11:28.
- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، بدون سنة.
- عبدالرحمن بن سعيد الحازمي. أهمية التثبت والتأني وعدم التسرع في إصدار الأحكام، مقال منشور بموقع https://www.alukah.net/sharia/0/134839، سنة 2019.
- عبدالرحمن بن مرزوق بن محمد الهذلي. تحكيم الأعراف والعادات القبلية، الناشر دار طيبة الخضراء– مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة 2020.
- العلامة محمد بن صالح العثيمين. فتاوى نور على الدرب، أحكام المرتد، الشريط رقم 186.
- مازن بن محمد بن عيسى. الإيمان باليوم الآخر، وأثره على الفرد والمجتمع، رسالة ماجستير، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية– أم درمان– السودان، سنة2012.
- محمد ناصر الدين الألباني . غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، سنة 1405هـ.
- ناصر الحلواني. النية روح العبادة، مقال منشور بموقع https://www.alukah.net/sharia/0/5622، سنة 2009.